

وزارة الطاقة والمياه تصدر

تسعيرة المولدات الخاصة عن شهر آب ٢٠٢١

بيروت في ٢٠٢١/٠٨/٣١

أعلنت وزارة الطاقة والمياه في بيان صدر عن مكتبها الإعلامي أن السعر العادل لتعريفات المولدات الكهربائية الخاصة عن شهر آب هو:

أولاً: ٢,٣٦٧ ل.ل. عن كل كيلواط/ساعة،

للمشاركين بالعدادات في المدن أو التجمعات المكتظة

أو على ارتفاع أقل من ٧٠٠ متر.

قدرة ٥ أمبير	٣٠,٠٠٠ ل.ل. (ثابت) + (المقطوعية الشهرية * ٢,٣٦٧ ل.ل. عن كل كيلواط/ساعة).
قدرة ١٠ أمبير	٤٠,٠٠٠ ل.ل. (ثابت) + (المقطوعية الشهرية * ٢,٣٦٧ ل.ل. عن كل كيلواط/ساعة).

ثانياً: ٢,٦٠٣ ل.ل. عن كل كيلواط/ساعة،

للمشاركين بالعدادات في القرى أو المناطق المتباعدة

أو على ارتفاع أكثر من ٧٠٠ متر.

قدرة ٥ أمبير	٣٠,٠٠٠ ل.ل. (ثابت) + (المقطوعية الشهرية * ٢,٦٠٣ ل.ل. عن كل كيلواط/ساعة).
قدرة ١٠ أمبير	٤٠,٠٠٠ ل.ل. (ثابت) + (المقطوعية الشهرية * ٢,٦٠٣ ل.ل. عن كل كيلواط/ساعة).

❖ **تضاف ١٥,٠٠٠ ل.ل. على الشطر الثابت من تسعيرة العدادات لكل ٥ أمبير إضافي.**

وإن هذه التعرفة مبنية على أساس سعر وسطي لصفحة المازوت (٢٠ ل.ل.) لشهر آب البالغ ٦٨,٤٧٧ ل.ل. وذلك بعد احتساب كافة مصاريف وفوائد وأكلاف المولدات بالإضافة إلى هامش ربح جيد لأصحابها؛ وقد اضمنا بالتنسيق مع وزارة الاقتصاد والتجارة سعراً وسطياً لكلفة نقل الصفحة من محطة الوقود ولغاية المولد عبارة عن ستة آلاف ليرة للصفحة الواحدة بحيث يصبح السعر النهائي للصفحة ٧٤,٤٧٧ ل.ل.

وقد صدرت هذه التسعيرة بناءً على الجدول الحسابي المعتمد من قبل وزارة الطاقة منذ تاريخ ٢٠١٠/١٠/١٤؛ وتطبيقاً لقرار مجلس الوزراء رقم ٢ الصادر بتاريخ ٢٠١١/١٢/١٤ في شأن اتخاذ التدابير اللازمة لضبط تسعيرة المولدات الخاصة، واستناداً إلى آلية التطبيق المشتركة بين الوزارات (الطاقة الداخلية والاقتصاد) المعلن عنها بتاريخ ٢٠١١/١٢/٢٠ والتي حدّدت مسؤولية وزارة الطاقة والمياه في تعميم تسعيرة المولدات الخاصة استناداً إلى أسعار المازوت في نهاية كل شهر".

كما تعلن وزارة الطاقة والمياه أنها أرسلت إلى وزارتي الداخلية والاقتصاد كُتباً حول تسعيرة آب ٢٠٢١ للقيام بالمقتضى بحسب آلية الضبط المشتركة.